

هل يجب حلق شعر المولود الذكر والحقيقة ومتى ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول رزقنا بمولود جديد يقولها ولد وزوجتي تأبى ان نطبق السنة في حلق رأسه. يقول نريد توجيها - 00:00:00

وهل الحلق بعد ذبح العقيقة وهل يتشرط باليوم السابع ولو تأخر الذبح شهرا لظروف مادية هل يتأخر معه الحلق وهل يجب توزيع اللحم فور الذبح ام يجوز توزيع التوزيع وحده؟ تأخير التوزيع وحده الحمد لله رب العالمين وبعد - 00:00:19

اولا اسأل الله عز وجل ان يبارك لكم في هذا المولود الجديد وان يجعله خير خلف لكم وان يرزقكم صلاحه وبره واحسانه بكم في حياتكم وبعد مماتكم ثم اقول ايها الزوجان الكريم ان - 00:00:39

اتفقا ولا تختلفا ولا تعسرا وتقاربا ولا تفترقا فلا ينبغي ان يكون مجيء هذا المولود الجديد سببا من اسباب اختلافكم او تنازع قلوبكم. فتتطاعوا فيما بينكم فيما اختلفتما في شيء وفقكما الله عز وجل فعليكم ان تمثلوا قول الله تبارك وتعالى وما اختلفتم فيه من شيء - 00:00:59

ان فحكمه الى الله. وقول الله تبارك وتعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تأويلا وبما ان الله عز وجل قد من عليكم بهذا الولد - 00:01:28

فان عليكم جملة من الامور والاحكام الشرعية فمن هذه الامور ان تحسن اختيار الاسم المناسب له واحب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن واصدقها همام وحارث فكلما كان الاسم معبدا لله عز وجل كلما كان له اثر على حياة هذا الطفل لينشأ عبدا لله عز وجل - 00:01:51

فينتقل من كونه عبدا لله عز وجل بالاسم الى كونه عبدا له بالوصف والفعل فاحسنوا بارك الله عز وجل فيكم اختيار اسم ولدكم. وتجنبوا تلك الاسماء المحدثة البعيدة عن التعبير البعيدة عن عن الخير - 00:02:19

فانه قد احدث بعض المسلمين لابنائه لاولادهم ذكورا واناثا. اسماء بعيدة عن عن الخير. فاحرصوا بارك الله فيكم كن في حسن اختيار الاسم له ومن المعلوم المتفق عليه بين اهل العلم ان المولود ينسب لابيه ولا اختيار في ذلك. لقول الله عز وجل ادعوهם لابائهم هو اقسطوا عند - 00:02:42

الله واما مسألة الاذان والاقامة في اذن مولودكم الجديد. فانني لا اعلم دليلا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم يثبت شيئا من ذلك اما الاقامة فلم يرد فيها شيء مرفوع مطلقا - 00:03:05

واما الاذان فقد ورد فيه بعض النقول ولكنها تقول ضعيفة لا يصح اهل العلم منها فليس من السنة ان تؤذن في اذنه اليمنى ولا ان تقيموا في اذنه اليسرى وان كان كثير من المسلمين يعملون به الا ان العبرة بموافقة الحق لا بكثرة العاملين به - 00:03:24

اهقصد ليس بكثرة العاملين بالامر وانما العبرة بموافقته للحق وما يطلب منكم كذلك طلب ندب واستحباب لا ايجاب. وتحتم ان يحلق رأسه ذكرا كان او انثى في يوم سابعه وهذا امر ليس من الواجبات المتحتمات. وانما هو من الامور المندوبات - 00:03:49

المستحبات فقد اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بان يعقم عنه في يوم وان يسمى في يوم سابعه وان يحلق رأسه ويتصدق بوزنه ذهبا او فضة فان فعلتم ذلك فهذا من باب حلول البركة في هذا الولد باذن الله - 00:04:18

بسبيب امثال امر النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وان لم تفعلا فانه لا حرج عليكم لأن المتقرر عند العلماء ان الامر المندوب يثاب فاعله امثالا ولا يستحق العقاب تاركه - 00:04:43

ومن الامور المطلوبة كذلك ان تتعق عنه اي ان تذبح عنده عقيقة وبما ان مولودكم ذكر فان السنة المؤكدة في حكمها ان تذبحا عنه شاتين متكافتين سواء ذبحتموه مجتمعة او متفرقة - [00:05:03](#)

على حسب ما يتيسر لكم من المال فربما يتيسر لكم هذا الشهر ان تذبحوا شاة وبعد ثلاثة اشهر ربما لا ربما يتيسر لكم ذبح الشاة الثانية فلا يلزم ان تذبح الشاتين في شهر واحد او في يوم واحد - [00:05:30](#)

بل هي على حسب الوسع والطاقة والسنة ان يكون اول ايام ذبحها في يوم سابعه. فان لم يكن ففي يوم الرابع عشر فان لم يكن ففي اليوم الواحد والعشرين - [00:05:49](#)

ثم الامر بعد ذلك مفتوح لكم على حسب ما يتيسر لكم من المال والسعة وان عجزتم عن ذبح الشاتين فلا اقل من ان تذبحوا شاة. واحدة ان قدرتم على ذلك. لأن المतقرر عند العلماء ان - [00:06:04](#)

ميسورة لا يسقط بالمعسور وان ما لا يدرك كله لا يترك جله. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم ومن السنة لكم ايها الزوجان الكريم ان تسنا بالحقيقة سنة الاضحية - [00:06:22](#)

فتأكلوا بعضها وتهدوها بعضها وتتصدقوا ببعضها وان رأيتم ان تجمعوا على احدى الشاتين اقاربكم واحبابكم والثانية تتصدق بها كلها فلكم ذلك بل ان ذبحتم الشاتين وعزمتم عليها الاهل والاقارب فلا حرج عليكم - [00:06:42](#)

وان تصدقت بها كلها فلا حرج عليك وان ادخرتموها في ثلاثة منزل لكم فلا حرج عليكم. لكن الافضل لكم والاكمel ان تثلثوها بمعنى ان تتصدقوا ببعض منها وان تهدوا بعضها منها - [00:07:08](#)

وان تأكلوا بعضها منها كذلك هذه هي الاحكام المتعلقة بما سألتم عنده والله اعلم - [00:07:25](#)